



الاتحاد الدولي للاتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية

(فاكس مباشر رقم +41 22 730 57 85)

12 أكتوبر 2011

الرسالة الإدارية المعممة
CAR/322

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد

الموضوع: لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية (الخدمات الساتلية)
- الموافقة المقترحة على 6 مشاريع توصيات جديدة و6 مشاريع مراجعة توصيات

اعتمدت لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد في 29-30 سبتمبر 2011، نص 6 مشاريع لتوصيات جديدة و6 مشاريع لمراجعة توصيات، واتفقت على تطبيق إجراء القرار ITU-R 1-5 (انظر الفقرة 5.4.10) المتعلق بالموافقة على التوصيات بالتشاور. وترد في الملحق عناوين وملخصات مشاريع التوصيات.

وبالنظر إلى أحكام الفقرة 2.5.4.10 من القرار ITU-R 1-5، يرجى منكم إبلاغ الأمانة (brsgd@itu.int) بحلول 12 يناير 2012، ما إذا كانت إدارتكم توافق أم لا توافق على مشاريع التوصيات.

ويرجى من أي دولة عضو ترى عدم الموافقة على أي مشروع توصية أن تخطر الأمانة بالسبب وأن توضح التغييرات الممكنة لكي تسهل على لجنة الدراسات مواصلة النظر في الموضوع أثناء فترة الدراسة (الفقرة 5.5.4.10 من القرار ITU-R 1-5).

وبعد الموعد النهائي المحدد أعلاه، ستعلن نتائج هذا التشاور. بموجب رسالة إدارية معممة وستتخذ الترتيبات اللازمة لنشر التوصيات بعد الموافقة، وذلك طبقاً للفقرة 7.4.10 من القرار ITU-R 1-5.

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي تماماً أو جزئياً بعض عناصر مشروع التوصية المذكور في هذه الرسالة أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. وترد السياسة المشتركة لبراءات الاختراع ITU-T/ITU-R/ISO/IEC في الموقع الإلكتروني <http://www.itu.int/ITU-T/dbase/patent/patent-policy.html>.

فرانسوا رانسي
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحق:

عناوين وملخصات مشاريع التوصيات

الوثائق المرفقة:

الوثيقتان 4/BL/14 و 4/BL/25 على قرص CD-ROM

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد
- أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية

الملحق

عناوين وملخصات مشاريع التوصيات التي اعتمدها لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

الوثيقة 4/BL/14

مشروع التوصية الجديدة [ITU-R M.[RNSS_Guide]

إرشادات بشأن توصيات قطاع الاتصالات الراديوية المتصلة بأنظمة وشبكات في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية العاملة في نطاقات التردد MHz 1 215-1 164 MHz 1 300-1 215 و MHz 1 610-1 559 و MHz 5 010-5 000 و MHz 5 030-5 010

القصود من مشروع التوصية الجديدة المقترحة هذه تقديم إرشادات بشأن مشاريع التوصيات الجديدة الأخرى المتصلة بالخصائص التقنية ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية، وبخصائص محطات الإرسال الفضائية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية المخطط لها أن تعمل أو العاملة في نطاقات التردد MHz 1 215-1 164 و MHz 1 300-1 215 و MHz 1 610-1 559 و MHz 5 010-5 000 و MHz 5 030-5 010. وبالإضافة إلى ذلك، تعطي هذه التوصية لمحة موجزة عن مشاريع التوصيات الجديدة تلك.

الوثيقة 4/BL/15

مشروع التوصية الجديدة [ITU-R M.[1088_new]

الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) العاملة في النطاق MHz 1 300-1 215

تقدّم في مشروع التوصية الجديدة هذه الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية العاملة في النطاق MHz 1 300-1 215. والهدف من هذه المعلومات إجراء تحاليل بشأن التأثير في أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) العاملة في هذا النطاق جراء تداخل الترددات الراديوية الناتج عن مصادر راديوية غير خدمة الملاحة الراديوية الساتلية.

الوثيقة 4/BL/16

مشروع التوصية الجديدة [ITU-R M.[1477_new]

الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) والمستقبلات في خدمة الملاحة الراديوية للطيران العاملة في النطاق MHz 1 610-1 559

تقدّم في مشروع التوصية الجديدة هذه الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية ومحطات الاستقبال في خدمة الملاحة الراديوية للطيران العاملة في النطاق MHz 1 610-1 559. والهدف من هذه المعلومات إجراء تحاليل بشأن التأثير في أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) والمستقبلات في خدمة الملاحة الراديوية للطيران العاملة في هذا النطاق جراء تداخل الترددات الراديوية الناتج عن مصادر راديوية غير خدمة الملاحة الراديوية الساتلية.

**الخصائص ومتطلبات الأداء ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال
في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-فضاء) العاملة في نطاقات
التردد MHz 1 215-1 164 و MHz 1 300-1 215 و MHz 1 610-1 559**

تقدّم في مشروع التوصية الجديدة هذه الخصائص ومعايير الحماية للمستقبلات المحمولة على متن السواتل في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية. والهدف من هذه المعلومات إجراء تحاليل بشأن التأثير في مستقبلات خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-فضاء) العاملة في النطاقات MHz 1 215-1 164 و MHz 1 300-1 215 و MHz 1 610-1 559 جراء تداخل الترددات الراديوية الناتج عن مصادر بث غير خدمة الملاحة الراديوية الساتلية.

**الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية
(فضاء-أرض) العاملة في النطاق MHz 1 215-1 164**

تقدّم في مشروع التوصية الجديدة هذه الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية العاملة في النطاق MHz 1 215-1 164. والهدف من هذه المعلومات إجراء تحاليل بشأن التأثير في أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) العاملة في النطاق MHz 1 215-1 164 جراء تداخل الترددات الراديوية الناتج عن مصادر راديوية غير خدمة الملاحة الراديوية الساتلية.

**الخصائص ومعايير الحماية في محطات الاستقبال الفضائية
وخصائص محطات الإرسال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية
(أرض-فضاء) العاملة في النطاق MHz 5 010-5 000**

تقدم هذه التوصية الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الفضائية وخصائص محطات الإرسال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية العاملة في النطاق MHz 5 010-5 000. والهدف من هذه المعلومات إجراء تحاليل بشأن التأثير في أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (أرض-فضاء) العاملة في هذا النطاق جراء تداخل الترددات الراديوية الناتج عن مصادر راديوية غير خدمة الملاحة الراديوية الساتلية.

الوثيقة 4/BL/20

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1854

استعمال الخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) للاستجابة والإغاثة في حالة الكوارث

روجعت هذه التوصية لكي تشمل معلومات حول نظام ساتلي جديد مستقر بالنسبة إلى الأرض وُضع في الخدمة في الموقع المداري¹⁰ شرقاً من جانب المشغل الساتلي Solaris Mobile Limited في النطاق 2 010-1 980 MHz (أرض-فضاء) والنطاق 2 200-2 170 MHz (فضاء-أرض). وقد روجعت هذه التوصية بالتنسيق مع لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات.

الوثيقة 4/BL/21

مشروع مراجعة التوصية ITU-R BO.1516

أنظمة التلفزة الرقمية المتعددة البرامج المعدّة للاستعمال بواسطة السواتل

العاملة ضمن مدى التردد GHz 12/11

تشمل هذه المراجعة تعديلات تبين إلغاء التوصية ITU-R BO.1294 سابقاً.

الوثيقة 4/BL/22

مشروع مراجعة التوصية ITU-R SNG.770-1

إجراءات تشغيلية موحدة من أجل التجميع الساتلي للأخبار (SNG)

تشمل هذه المراجعة إدخال تعديلات على هذه التوصية تجعلها تتعلق تحديداً بعمليات التجميع الساتلي للأخبار من خلال استعمال تقنيات التشكيل والتشفير الرقمي.

الوثيقة 4/BL/23

مشروع مراجعة التوصية ITU-R BO.1659

تقنيات تخفيف التوهين الناجم عن المطر في أنظمة الخدمة الإذاعية الساتلية

في نطاقات التردد بين GHz 42,5 و GHz 17,3

يُقترح في إطار مراجعة التوصية ITU-R BO.1659 مراجعة الملحق 2 بهذه التوصية ليشمل تبايناً جديداً في مخطط الإرسال التراتبي. وعلاوة على ذلك، يُقترح إدخال تعديلات على القيم والجداول والأشكال الواردة في التذييل 1 للملحق 3 من أجل مراعاة النموذج المحدث للتوهين بسبب المطر الوارد في التوصية ITU-R P.618-10. ويُقترح أيضاً في الفقرة 5 من التذييل 1 للملحق 3، إضافة مادة جديدة من أجل تقييم تيسر الخدمة السنوي الملاحظ في بعض المدن في الإقليم 1 وذلك فيما يتعلق بقيم مختلفة لكثافة تدفق القدرة عند سطح الأرض.

حساب كثافة القدرة القصوى (قيمة متوسطة في نطاق 4 kHz) في موجة حاملة بتشكيل الزاوية

تقتصر التوصية ITU-R SF.675-3 على حالة الموجات الحاملة بتشكيل الزاوية وعرض نطاق مرجعي قدره 4 kHz كما يتضح من عنوانها. وبما أنه يشار إلى هذه التوصية كمرجع في الحاشية 2 للجدول A و B و C و D الواردة في الملحق 2 بالتذييل 4 للوائح الراديو، من المهم أن يجري تحديثها. وعلاوة على ذلك، بغية معالجة حالة كثافة القدرة القصوى التي تُحسب قيمتها المتوسطة على عرض نطاق يبلغ 1 MHz، يُقترح إضافة ملحق 2 جديد. وتُدرج أيضاً فقرة في كل ملحق لمعالجة حالة الموجات الحاملة للتتبع والقياس عن بعد والتحكم عن بعد.

وتم الاعتراف أيضاً باحتمال وجود غموض في الحاشية 2 للجدول A و B و C و D الواردة في الملحق 2 بالتذييل 4 للوائح الراديو فيما يتعلق بالموجات الحاملة فوق 15 GHz التي يكون عرض نطاقها اللازم أقل من عرض النطاق المستعمل لتقدير متوسط القيمة. وتم التطرق إلى هذا الغموض المحتمل كذلك في التوصية المراجعة.

كثافة تدفق القدرة المرجعية للخدمة الإذاعية الساتلية في النطاق 21,4-22 GHz في الإقليمين 1 و 3

يُقترح الاستعاضة عن التعبير "المرجعية" بالتعبير "القصوى" من أجل توضيح ما يُقصد فعلاً بهذه التوصية. وإضافة إلى ذلك، جرى تحديث عدة فقرات تحت "إذ تضع في اعتبارها" من أجل مراعاة قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2007. وعلاوة على ذلك، يُقترح في التوصية بكاملها تغيير التعبير "التوهين جراء المطر" إلى "توهين الوصلة الكلي" لتشمل التوصية أيضاً التأثيرات الجوية الأخرى التي ستؤثر على خسارة الانتشار. ويُقترح إدراج ملاحظة توضح ذلك.

وأخيراً، في الملحق 1، يعاد حساب قيم تيسر الخدمة باستعمال النموذج المحدث للتوهين جراء المطر الوارد في التوصية المراجعة ITU-R P.618 ويُقترح أيضاً أن يُدرج في الجداول قيم توهين الوصلة الكلي فيما يتعلق بكل حالة. وعلاوة على ذلك، تجري الحسابات أيضاً في بعض المدن القليلة الأخرى المقدمة كمثال.